

20 أكتوبر 2025

بلاغ

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
الهيئة العامة للمصالح المشتركة

الموضوع: حول فتح المناظرات الداخلية بالملفات للترقية بعنوان سنة 2025.

وبعد، تبعا لصدور قرارات رئيس مجلس نواب الشعب المؤرخة في 13 أكتوبر 2025 المتعلقة بفتح المناظرات الداخلية بالملفات للترقية بعنوان سنة 2025 بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 126 المؤرخ في 17 أكتوبر 2025، تفتح المناظرات الداخلية بالملفات للترقية في مختلف الرتب طبقا لبيانات الجدول التالي:

رتبة الترقية	عدد الخطط	تاريخ ختم الترشيحات	تاريخ الفتح	الشروط المطلوبة	الوثائق المطلوبة
مستشار من الدرجة الأولى لمجلس النواب	ست (06) خطط	01 ديسمبر 2025	30 ديسمبر 2025 و الأيام الموالية	المستشارون من الدرجة الثانية لمجلس النواب المترشحون في رتبهم و المتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات.	مطلب ترشيح باسم السيد رئيس مجلس نواب الشعب عن طريق التسلسل الإداري مصحوبا بالوثائق التالية: 1- ملف يحتوي على الوثائق المبينة للخدمات المقدمة من قبل المترشح بالإدارة، 2- سيرة ذاتية مرفقة بالوثائق المبينة للمؤهلات العلمية والتكوينية، 3- نسخة من الأعمال والبحوث والمشاريع عند الاقتضاء، مع ضرورة تقديم الإطار الذي تمت فيه وبيان تاريخ إنجازها، ووجوب تأشيرها من قبل رئيس الهيكل الإداري الذي ينتهي إليه المترشح (الأصل مع ست (06) نسخ) ولا تعتمد إلا الأعمال والبحوث والمشاريع التي تم إنجازها خلال السنتين الأخيرتين المترشحين السابقين لتاريخ ختم الترشيح للمناظرة، 4 - تقرير يتم إعداده من قبل المترشح يتضمن الأنشطة والأعمال التي أنجزها خلال السنتين الأخيرتين المترشحين السابقين لتاريخ ختم الترشيح للمناظرة، يقتل على عرض تحليلي لمساهمة المترشح في تحقيق الأهداف الكمية والنوعية للهيكل الإداري الذي ينتهي إليه، ويتضمن أساسا العناصر التالية: - تشخيص الوضع الراهن للهيكل و إبراز الإشكاليات المطروحة. - تصور نظم العمل وأعداد خطط عمل استشرافية. - تحسين الأداء وترشييد استغلال الموارد المتاحة. - الأعمال المنعزلة والنتائج المتحصل عليها بالنظر إلى الأهداف المرسومة. ويكون هذا التقرير مذيلا بملاحظات رئيس الهيكل الإداري الذي ينتهي إليه المترشح تقديم تقرير في الأنشطة التي قام بها المترشح خلال السنتين الأخيرتين السابقين لتاريخ ختم الترشيح للمناظرة، بالاعتماد على العناصر المشار إليها أعلاه، 5- يتولى رئيس الهيكل الإداري الذي ينتهي إليه المترشح تقديم تقرير في الأنشطة التي قام بها المترشح خلال السنتين الأخيرتين السابقين لتاريخ ختم الترشيح للمناظرة، بالاعتماد على العناصر المشار إليها أعلاه، ويختم التقرير بتقييم عام لأنشطة المترشح ومردوده ويسند له عددًا يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20).

مطلب ترشيح باسم السيد رئيس مجلس نواب الشعب عن طريق التسلسل الإداري مصحوبا بالوثائق التالية: 1- ملف يحتوي على الوثائق المبينة للخدمات المقدمة من قبل المترشح بالإدارة، 2- سيرة ذاتية مرفقة بالوثائق المبينة للمؤهلات العلمية والتكوينية. 3- نسخة من الأعمال والبحوث والمنشورات عند الاقتضاء، مع ضرورة تقديم الإطار الذي تمت فيه وبيان تاريخ إنجازها، ووجوب تأشيرها من قبل رئيس الهيكل الإداري الذي ينتهي إليه المترشح. (الأصل مع ست (06) نسخة) 4- تقرير يتم إعداده من قبل المترشح يتضمن الأنشطة والأعمال التي أنجزها خلال السنتين الأخيرتين السابقين لتاريخ ختم الترشيح للمناظرة. 5- تقرير يتم إعداده من قبل المترشح يتضمن الأنشطة والأعمال التي أنجزها خلال السنتين الأخيرتين السابقين لتاريخ ختم الترشيح للمناظرة، ويشتمل على عرض تحليلي لمساهمة المترشح في تحقيق الأهداف الكمية والنوعية للهيكل الإداري الذي ينتهي إليه، ويتضمن أساسا العناصر التالية: - تشخيص الوضع الراهن للهيكل وإبراز الإشكاليات المحروجة، - تحسين الأداء وترشيد استغلال الموارد المتاحة. 6- الأعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها بالنظر إلى الأهداف المرسومة. ويكون هذا التقرير مذيلا بملاحظات رئيس الهيكل الإداري الذي ينتهي إليه المترشح. (الأصل مع ست (06) نسخة) 5- يتولى رئيس الهيكل الإداري الذي ينتهي إليه المترشح تقديم تقرير في الأنشطة التي قام بها المترشح خلال السنتين الأخيرتين السابقين لتاريخ ختم الترشيح للمناظرة، بالاعتماد على العناصر المشار إليها أعلاه. - ويختتم التقرير بتقييم عام لأنشطة المترشح ومردوده ويسند له عددا يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20).	المستشارون من الدرجة الثالثة لمجلس النواب المرسمون في رتبهم والمؤفرون فيهم شروط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات.	24 ديسمبر 2025 و الأيام الموالية	25 نوفمبر 2025	ثلاث (03) خطوط	مستشار من الدرجة الثانية لمجلس النواب
مطلب ترشيح باسم السيد رئيس مجلس نواب الشعب عن طريق التسلسل الإداري مصحوبا بالوثائق التالية: 1- قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه، 2- نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية، 3- نسخة مطابقة للأصل من قرار الترسيم في الرتبة الحالية، 4- نسخة مطابقة للأصل من القرار الضابط لآخر حالة إدارية للمعي بالأمر، 5- نسخة مطابقة للأصل من الشهادت العلمية، 6- نسخ مطابقة للأصل من شهادات المشاركة في المناسبات أو دورات التكوين المنظمة من قبل الإدارة وشهادت النجاح في الوحدات القاعدية المتحصل عليها في إطار مراحل التكوين المستمر لخمس سنوات الأخيرة، 7- نسخ من قرارات العقوبات التأديبية المسالمة على العون خلال الخمس سنوات السابقة لفتح المناظرة أو بشهادة تثبتت خلو الملف الإداري للمترشح من أي عقوبة تأديبية، 8- تقرير نشاط في عشر صفحات (10) على أقصى تقدير يعده المترشح يتضمن الأنشطة والأعمال التي قام بها خلال السنتين السابقين لفتح المناظرة ومقترحات تطويرها وتحسينها ويكون هذا التقرير مصحوبا بملاحظات الرئيس 9- يتولى الرئيس المباشر للمترشح استناد عدد تقنيي يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهدته و اضياعه و اتقانه في أدائه لعمله (طبقا لأنموذج المطبوعة المصاحبة). المباشر للمترشح. (الأصل مع ست (06) نسخة).	المتصرفون لمجلس النواب المرسمون في رتبهم والمؤفرون فيهم شروط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات.	24 ديسمبر 2025 و الأيام الموالية	25 نوفمبر 2025	خطتان (02)	مستشار من الدرجة الثالثة لمجلس النواب

رئيس الهيئة العامة للمهاجرين المشتركة
مشام صعيدة



مطلب ترشيح باسم السيد رئيس مجلس نواب الشعب عن طريق التسلسل الإداري مصحوبا بالوثائق التالية: 1- قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه، 2- نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية، 3- نسخة مطابقة للأصل من قرار الترشيح في الرتبة الحالية، 4- نسخة مطابقة للأصل من القرار المتعلق بضبط آخر حالة إدارة للمهني بالأم، 5- نسخ مطابقة للأصل من الشهادت العلمية وعند الاقتضاء من شهادت المعادلة أو الشهادت التكوينية المنظرة بأحد مستويات سلم الوظائف الوطني أو الشهادت المدرسية، 6- نسخ مطابقة للأصل من شهادت المشاركة في الملتقيات أو دورات التكوين المنظمة أو المرخص فيها من قبل الإدارة بعنوان الخمس سنوات السابقة لفتح المناظرة، 7- نسخ مطابقة للأصل من شهادت النجاح في الوحدات القياسية المتحصل عليها في إطار مراحل التكوين المستمر منذ تاريخ التسمية في رتبة متصرف مساعد لمجلس النواب، 8- نسخ مطابقة للأصل من قرارات العقوبات التأديبية المسجلة على العون أو شهادة تثبت خلو الملف الإداري للمترشح من أي عقوبة تأديبية بعنوان الخمس سنوات السابقة لفتح المناظرة، 9- يتولى الرئيس المباشر للمترشح استناد عدد تقييمي يتراوح بين (0) والعشرين (20) يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهده و انضباطه وإتقانه في أدائه لعمله (طبقاً لأنموذج المطبوعة المصاحبة).	المتصرفون المساعدون لمجلس النواب الترشحون في رتبهم والمتوفر فيهم شروط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات.	22 ديسمبر 2025 و الأيام الموالية	21 نوفمبر 2025	خطان (02)	متصرف لمجلس النواب
مطلب ترشيح باسم السيد رئيس مجلس نواب الشعب عن طريق التسلسل الإداري مصحوبا بالوثائق التالية: 1- قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه، 2- نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية، 3- نسخة مطابقة للأصل من قرار الترشيح في الرتبة الحالية، 4- نسخة مطابقة للأصل من القرار المتعلق بضبط آخر حالة إدارة للمهني بالأم، 5- نسخ مطابقة للأصل من الشهادت العلمية وعند الاقتضاء من شهادت المعادلة أو الشهادت التكوينية المنظرة بأحد مستويات سلم الوظائف الوطني أو الشهادت المدرسية، 6- نسخ مطابقة للأصل من شهادت المشاركة في الملتقيات أو دورات التكوين المنظمة أو المرخص فيها من قبل الإدارة بعنوان الخمس سنوات السابقة لفتح المناظرة، 7- نسخ مطابقة للأصل من شهادت النجاح في الوحدات القياسية المتحصل عليها في إطار مراحل التكوين المستمر منذ تاريخ التسمية في رتبة كاتب لمجلس النواب، 8- نسخ مطابقة للأصل من قرارات العقوبات التأديبية المسجلة على العون أو شهادة تثبت خلو الملف الإداري للمترشح من أي عقوبة تأديبية بعنوان الخمس سنوات السابقة لفتح المناظرة، 9- يتولى الرئيس المباشر للمترشح استناد عدد تقييمي يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهده وإتقانه في أدائه لعمله (طبقاً لأنموذج المطبوعة المصاحبة).	الكتابة لمجلس النواب المترشحون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات.	22 ديسمبر 2025 و الأيام الموالية	21 نوفمبر 2025	خطة (01) واحدة	متصرف مساعد لمجلس النواب

رئيس الهيئة العامة للمصالح المشتركة
مشام صميدة

مطلب ترشيح باسم السيد رئيس مجلس نواب الشعب عن طريق التسلسل الإداري مصحوبا بالوثائق التالية: 1- قائمة في الخدمات معضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه، 2- نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية، 3- نسخة مطابقة للأصل من قرار انتخاب المترشح، 4- نسخة مطابقة للأصل من قرار الترشيح في الرتبة الحالية، 5- نسخة مطابقة للأصل من القرار المتعلق بضبط آخر وصيغة إدارية للمترشح، 6- نسخ مطابقة للأصل من الشهادات العلمية وعند الاقتضاء من شهادات المعادلة أو الشهادات التكوينية المنطوية بأحد مستويات سَلَم الوظائف الوطني أو الشهادات المدرسية، 7- نسخ مطابقة للأصل من شهادات المشاركة في المناسبات أو دورات التكوين المنظمة أو المرخص فيها من قبل الإدارة بعنوان الخمس سنوات السابقة لفتح المناظرة، 8- نسخ مطابقة للأصل من قرارات العقوبات التأديبية التي تم تسليطها على العون أو بشهادة تثبت خلو الملف الإداري للمترشح من أي عقوبة تأديبية بعنوان الخمس سنوات السابقة لفتح المناظرة، 9- يتولى الرئيس المباشر للمترشح إسناد عدد تقييمي يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهدته وانضباطه وإتقانه في أدائه لعمله. (طبقا لأنموذج المطبوعة المصاحبة).	المستكملون لمجلس النواب المترشحون في رتبهم والمتوفر فهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات.	22 ديسمبر 2025 و الأيام الموالية	21 نوفمبر 2025	خطّة (01) واحدة	كاتب لمجلس النواب
مطلب ترشيح باسم السيد رئيس مجلس نواب الشعب عن طريق التسلسل الإداري مصحوبا بالوثائق التالية: 1- شهادة تثبت أن الملف الإداري للمترشح يحتوي على كامل الوثائق الدالة على أن الشروط القانونية المطلوبة للدخول إلى الوظيفة العمومية متوفرة فيه، 2- قائمة في الخدمات معضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه، 3- نسخة مطابقة للأصل من قرار انتخاب المترشح، 4- نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في رتبته الحالية، 5- نسخة مطابقة للأصل من قرار الترشيح في الرتبة الحالية، 6- نسخة مطابقة للأصل من القرار المتعلق بضبط آخر وصيغة إدارية للمترشح، 7- نسخة مطابقة للأصل من الشهادات العلمية التي تفوق المستوى المطلوب للانتداب في رتبة المترشح والتي تخول المترشح حق التنفيل، 8- نسخة من شهادات الدورات التكوينية أو للمناسبات التي شارك فيها المترشح وتم تنظيمها من قبل الإدارة خلال السنتين السابقتين للسنة التي تنظم بعنوانها المناظرة، 9- شهادة حول العقوبات التأديبية للمترشح بعنوان الخمس سنوات الأخيرة السابقة للسنة التي تنظم بعنوانها المناظرة، وتكون هذه الشهادة معضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه. 10- يتولى رئيس البهكل الإداري الذي ينتمي إليه المترشح تقديم تقرير خاص بالمناظرة يتضمن تقييمها عاما لأداء المترشح ومردوديته وانضباطه. ويسند له عددا يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20)	أعوان الاستقبال لمجلس النواب المترشحون في رتبهم والمتوفر فهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات.	22 ديسمبر 2025 و الأيام الموالية	21 نوفمبر 2025	خطّة (01) واحدة	مستكتب لمجلس النواب

رئيس الهيئة العامة للمصالح المشتركة

هشام صميلة



مطلب ترشيح باسم السيد رئيس مجلس نواب الشعب عن طريق التسلسل الإداري مصحوبا بالوثائق التالية: 1- سيرة ذاتية. 2- نسخ مطابقة للأصل من شهادات الدورات التكوينية أو الملتقيات التي شارك فيها المترشح والتي تم تنظيمها أو المرخص فيها من قبل الإدارة خلال السنتين الأخيرتين السابقتين لتاريخ ختم الترشيحات. 3- نسخ مطابقة للأصل من الشهادات العلمية. 4 - تقرير نشاط يعدده المترشح يتضمن الأنشطة والأعمال التي قام بها خلال السنتين الأخيرتين السابقتين لتاريخ ختم الترشيحات ومقترحات تطويرها. وعند الإقتضاء نسخة من الأعمال والبحوث والمنشورات. ويكون هذا التقرير مصحوبا بملاحظات الرئيس المباشر للمترشح: (الأصل مع ستّ (06) نسخ) 5- يتولى الرئيس المباشر للمترشح تقديم تقرير في الأنشطة التي قام بها المترشح خلال السنتين الأخيرتين السابقتين لتاريخ ختم الترشيحات بالاعتماد على: - تنظيم العمل. - نوعية الخدمة. - أعمال التكوين والتأطير والبحوث. - الأعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها. ويسند إلى المترشح عددا يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20). تتولى الإدارة إستكمال ملف المترشح بالوثائق التالية: - قائمة في الخدمات مضافة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه. - نسخة من قرار انتداب المترشح. - نسخة من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية. - نسخة من القرار الضابط لآخر وضعية إدارية للمترشح. - نسخ من القرارات المتعلقة بالعقوبات التأديبية للمعني بالأمر أو شهادة تثبت خلو الملف الإداري للمترشح من أي عقوبة تأديبية خلال الخمس سنوات الأخيرة السابقة لتاريخ ختم الترشيحات. مطلب ترشيح باسم السيد رئيس مجلس نواب الشعب عن طريق التسلسل الإداري مصحوبا بالوثائق التالية: 1- قائمة في الخدمات مضافة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه. 2- نسخة مطابقة للأصل من قرار انتداب المترشح. 3- نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية. 4 - نسخة مطابقة للأصل من قرار الترسيم في الرتبة الحالية. 5- نسخة مطابقة للأصل من القرار المتعلق بضبط أخرى وضعية إدارية للمترشح. 6 - نسخ مطابقة للأصل من الشهادات العلمية وعند الإقتضاء من شهادات المعادلة أو الشهادات التكوينية المنطرة بأحد مستويات سلم الوظائف الوطني أو الشهادات المدرسية. 7- نسخ مطابقة للأصل من شهادات المشاركة في الملتقيات أو دورات التكوين المنظمة أو المرخص فيها من قبل الإدارة بعنوان الخمس سنوات السابقة لفتح المناظرة. 8- نسخ مطابقة للأصل من قرارات العقوبات التأديبية التي تم تسليطها على العون أو شهادة تثبت خلو الملف الإداري للمترشح من أي عقوبة تأديبية بعنوان الخمس سنوات السابقة لفتح المناظرة.	التقنيون الرؤساء المترسمون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات.	26 ديسمبر 2025 والأيام الموالية	27 نوفمبر 2025	(05) خمس خطوط	تقني رئيس أول
التقنيون الأولون المترسمون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات	26 ديسمبر 2025 والأيام الموالية	27 نوفمبر 2025	ثلاث (03) خطوط	تقني رئيس	

رئيس الهيئة العامة للمصالح المشتركة



9- يتولى الرئيس المباشر للمرشح اسناد عدد تقييبي يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بهدته و انضباطه و اتقانه في أدائه لعمله (طبقا لأنموذج المطبوعة المصاحبة).					
مطلب ترشح باسم السيد رئيس مجلس نواب الشعب عن طريق التسلسل الإداري مصحوبا بالوثائق التالية: 1- قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من يثوبه. 2- نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المرشح في الرتبة الحالية. 3- نسخة مطابقة للأصل من قرار الترسيم في الرتبة الحالية. 4- نسخة مطابقة للأصل من القرار المتعلق بضبط آخر حالة إدارة للمعني بالأمر. 5- نسخ مطابقة للأصل من الشهادت العلمية وعند الاقتضاء من شهادت المعادلة أو الشهادت التكوينية المنظرة بأحد مستويات سلم الوظائف الوطني أو الشهادت المدرسية. 6- نسخ مطابقة للأصل من شهادت المشاركة في التلققات أو دورات التكوين المنظمين أو المرخص فيها من قبل الإدارة بعنوان الخمس سنوات السابقة لفتح المناظرة. 7- نسخ مطابقة للأصل من قرارات العقوبات التأديبية التي تم تسليطها على العون أو بشهادة تثبت خلو الملف الإداري للمرشح من أي عقوبة تأديبية بعنوان الخمس سنوات السابقة لفتح المناظرة. 9- يتولى الرئيس المباشر للمرشح اسناد عدد تقييبي يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بهدته و انضباطه و اتقانه في أدائه لعمله (طبقا لأنموذج المطبوعة المصاحبة).	التقنين المرسمون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشحات.	26 ديسمبر 2025 و الأيام الموالية	27 نوفمبر 2025	خطّة (01) واحدة	تقني أول
مطلب ترشح باسم السيد رئيس مجلس نواب الشعب عن طريق التسلسل الإداري مصحوبا بالوثائق التالية: 1- قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من يثوبه. 2- نسخة مطابقة للأصل من قرار انتداب المرشح. 3- نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المرشح في الرتبة الحالية. 4- نسخة مطابقة للأصل من قرار الترسيم في الرتبة الحالية. 5- نسخة مطابقة للأصل من القرار المتعلق بضبط آخر وضعية إدارة للمرشح. 6- نسخ مطابقة للأصل من الشهادت العلمية وعند الاقتضاء من شهادت المعادلة أو الشهادت التكوينية المنظرة بأحد مستويات سلم الوظائف الوطني أو الشهادت المدرسية. 7- نسخ مطابقة للأصل من شهادت المشاركة في التلققات أو دورات التكوين المنظمة أو المرخص فيها من قبل الإدارة بعنوان الخمس سنوات السابقة لفتح المناظرة. 8- نسخ مطابقة للأصل من قرارات العقوبات التأديبية التي تم تسليطها على العون أو شهادة تثبت خلو الملف الإداري للمرشح من أي عقوبة تأديبية بعنوان الخمس سنوات السابقة لفتح المناظرة. 9- يتولى الرئيس المباشر للمرشح اسناد عدد تقييبي يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بهدته و انضباطه و اتقانه في أدائه لعمله (طبقا لأنموذج المطبوعة المصاحبة).	المساعدون التقنيون المرسمون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشحات	26 ديسمبر 2025 و الأيام الموالية	27 نوفمبر 2025	ثلاث (03) خلاط	تقني

رئيس الهيئة العامة للمصالح المشتركة

هشام صمدة



مطلب ترشح باسم السيد رئيس مجلس نواب الشعب عن طريق التسلسل الإداري مصحوبا بالوثائق التالية: 1- قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينييه. 2- نسخة مطابقة للأصل من قرار انتخاب المترشح. 3- نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية. 4- نسخة مطابقة للأصل من قرار الترسيم في الرتبة الحالية. 5- نسخة مطابقة للأصل من القرار المتعلق بضبط آخر وضعية إدارية للمترشح. 6- نسخ مطابقة للأصل من الشهادات العلمية وعند الإقتضاء من شهادات المعادله أو الشهادات التكوينية المنظورة بأحد مستويات سلم الوظائف الوطني أو الشهادات المدرسية. 7- نسخ مطابقة للأصل من شهادات المشاركة في المنتديات أو دورات التكوين المنظمة أو المرخص فيهما من قبل الإدارة بعنوان الخمس سنوات السابقة لفتح المناظرة. 8- نسخ مطابقة للأصل من قرارات العقوبات التأديبية التي تم تسليطها على العون أو شهادة تبنت خلو الملف الإداري للمترشح من أي عقوبة تأديبية بعنوان الخمس سنوات السابقة لفتح المناظرة. 9- يتولى الرئيس المباشر للمترشح استناد عدد عددي تقيهي يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهدته وانضباطه و اتقانه في أدائه لعمله. (طبقا لأنموذج المصاحبة).	الأعوان التقنيون المترشحون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات	26 ديسمبر 2025 و الأيام الموالية	27 نوفمبر 2025	خمّتان (02)	مساعد تقني
مطلب ترشح باسم السيد رئيس مجلس نواب الشعب عن طريق التسلسل الإداري مصحوبا بالوثائق التالية: 1- ملف يحتوي على الوثائق المبينة للخدمات المقدمة من قبل المترشح بالإدارة. 2- سيرة ذاتية مرفقة بالوثائق المبينة للمؤهلات العلمية والتكوينية. 3- نسخة من الأعمال والبحوث والمنشورات، عند الاقتضاء، مع ضرورة تقديم الإطار الذي تمت فيه وبيان تاريخ إنجازها، ووجوب تأشيرها من قبل رئيس الهيكل الإداري الذي ينتمي إليه المترشح. (الأصل مع ست (06) نسخة) 4- تقرير يتم إعداده من قبل المترشح يتضمن الأنشطة والأعمال التي أنجزها خلال السنتين الأخيرتين السابقتين لتاريخ ختم الترشيح للمناظرة. ولا تعتمد إلا الأعمال والبحوث والمنشورات التي تم إنجازها خلال السنتين الأخيرتين السابقتين لتاريخ ختم الترشيح للمناظرة. يقتني إليه، ويتضمن أساسا العناصر التالية: - تشخيص الوضع الراهن للهيكل وإبراز الإشكاليات المطروحة. - تصور نظم العمل وأعداد خطط عمل استشرافية. - تحسين الأداء وترشييد استغلال الموارد المتاحة. - الأعمال المنجزة والنتائج المتحصّل عليها بالنظر إلى الأهداف المرسومة. ويكون هذا التقرير مذيلا بملاحظات رئيس الهيكل الإداري الذي ينتمي إليه المترشح تقديم تقرير في الأنشطة التي قام بها المترشح خلال السنتين الأخيرتين 5- يتولى رئيس الهيكل الإداري الذي ينتمي إليه المترشح تقديم تقرير في الأنشطة التي قام بها المترشح خلال السنتين الأخيرتين السابقتين لتاريخ ختم الترشيح للمناظرة، بالاعتماد على العناصر المشار إليها أعلاه، ويختم التقرير بتقييم عام للأنشطة المترشح ومردوده. ويسند له عددا يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20).	الحافظون الرؤساء للمكاتب أو التوثيق المترشحون في رتبهم والذين لهم خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات.	30 ديسمبر 2025 و الأيام الموالية	01 ديسمبر 2025	خمّة (01) واحدة	حافظ عام للمكاتب أو التوثيق

مطلب ترشيح باسم السيد رئيس مجلس نواب الشعب عن طريق التسلسل الإداري مصحوبا بالوثائق التالية: 1- تقرير يعدّه المترشح في حدود 30 صفحة على أقصى تقدير يتضمن الأنشطة التي قام بها خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات مع بيان الإشكاليات التي اعترضته ومقترحات التطوير، ويكون مصحوبا بملاحظات رئيسه المباشر، (الأصل مع ستّ (06) نسخ) 2- نسخة من الشهادة العلمية، 3- نسخ من شهادات أو وثائق تثبت المشاركة في الدورات التكوينية التي تم تنظيمها أو الترخيص فيها من قبل الإدارة خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات، 4- نسخ من شهادات أو وثائق تثبت القيام بمهام ذات صلة بمجال النشاط تم نشرها في شكل كتب أو في شكل مقالات ضمن دوريات أو مجلات علمية خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات (سبع (07) نسخة) 5- نسخ من بحوث أو منشورات في مواضيع ذات صلة بمجال النشاط تم نشرها في شكل كتب أو في شكل مقالات ضمن دوريات أو مجلات علمية خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات (سبع (07) نسخة) 6- نسخة مطابقة للأصل من شهادة تثبت متابعة المترشح لتكوين أساسي بمدارس التكوين المصادق عليها من قبل الإدارة والتي تخول التنفيل في الأقدمية وفقا لأحكام الفصل 8 من الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية. وتتولى الإدارة استكمال ملفات المترشحين بالوثائق التالية: - نسخة من قرار الانتداب، - نسخة من القرار المتعلق بتسمية المترشح في الرتبة الحالية، - قائمة في الخدمات، - نسخ من قرارات العقوبات التأديبية للخمس سنوات الأخيرة إن وجدت أو شهادة تثبت خلو الملف الإداري للمترشح من أي عقوبة تأديبية، - نسخة من قرار آخر تسمية في خطة وظيفية - عدد تقنيي يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) يستند الرئيس المباشر للمترشح بالاعتماد على: • تقييم كفاءات العون وفقا لبطاقة وصف الخطة التي يشغلها، • تقييم الأعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات (طبقا لأنموذج المطبوعة المصاحبة).	المتصرفون الرؤساء المتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات، مع اعتبار مدة التنفيل في الأقدمية المنصوص عليها بالفصل 8 من الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بالنسبة لغيري مراحل التكوين الأساسي بمدارس التكوين المصادق عليها من قبل الإدارة عند الاقتضاء، وتحتسب مدة التنفيل ضمن الأقدمية في الرتبة عند الترشيح للترقية إلى رتبة متصرف عام ما لم يتم تفعيل ذلك التنفيل للترقية إلى رتبة أخرى لمرة واحدة طيلة الحياة المهنية.	30 جانفي 2026 والأيام الموالية	30 ديسمبر 2025	أربع (04) خطط	متصرف عام
مطلب ترشيح باسم السيد رئيس مجلس نواب الشعب عن طريق التسلسل الإداري مصحوبا بالوثائق التالية: 1- تقرير يعدّه المترشح في حدود 30 صفحة على أقصى تقدير يتضمن الأنشطة التي قام بها خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات مع بيان الإشكاليات التي اعترضته ومقترحات التطوير، ويكون مصحوبا بملاحظات رئيسه المباشر، (الأصل مع ستّ (06) نسخة)	المتصرفون المستشارون المترشحون والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات، مع اعتبار مدة التنفيل في الأقدمية المنصوص عليها بالفصل 8 من الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بالنسبة لغيري مراحل التكوين الأساسي بمدارس التكوين المصادق عليها من قبل الإدارة عند الاقتضاء، وتحتسب مدة التنفيل ضمن الأقدمية في الرتبة عند الترشيح للترقية إلى رتبة متصرف عام ما لم يتم تفعيل ذلك التنفيل للترقية إلى رتبة أخرى لمرة واحدة طيلة الحياة المهنية.	30 جانفي 2026 والأيام الموالية	30 ديسمبر 2025	خطة (01) واحدة	متصرف رئيس

مطلب ترشيح باسم السيد رئيس مجلس نواب الشعب عن طريق التسلسل الإداري مصحوبا بالوثائق التالية: 1- ملف يحتوي على الوثائق المبينة للخدمات المقدمة من قبل المترشح بالإدارة. 2- سيرة ذاتية مرفقة بالوثائق المبينة للمؤهلات العلمية والتكوينية. 3- نسخة من شهادات المشاركة في المنقبات والدورات التكوينية التي تم تنظيمها من قبل الإدارة خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم الترشيح للمناظرة. 4- نسخة من الأعمال والبحوث والمنشورات عند الاقتضاء، مع ضرورة تقديم الإطار الذي تمت فيه وبيان تاريخ إنجازها، ووجوب تأشيرها من قبل رئيس الهيكل الإداري الذي ينتهي إليه المترشح. (الأنصّل مع ست (06) نسخة). - ولا تعتمد إلا الأعمال والبحوث والمنشورات التي تم إنجازها خلال السنتين الأخيرتين السابقتين لتاريخ ختم الترشيح للمناظرة. 5- تقرير يتم إعداده من قبل المترشح يتضمن الأنشطة والأعمال التي أنجزها خلال السنتين الأخيرتين السابقتين لتاريخ ختم الترشيح للمناظرة، يشتمل على عرض تحليلي لمساهمة المترشح في تحقيق الأهداف الكمية والنوعية للهيكل الإداري الذي ينتهي إليه، ويتضمن أساسا العناصر التالية: - تشخيص الوضع الراهن للهيكل وإبراز الإشكالات المطروحة. - ترميز نظم العمل وإعداد خطط عمل استشرافية. - تحسين الأداء وترشيد استغلال الموارد المتاحة. - الأعمال المنجزة والنتائج المتحصّل عليها بالنظر إلى الأهداف المرسومة. - ويكون هذا التقرير مذيلا بملاحظات رئيس الهيكل الإداري الذي ينتهي إليه المترشح. (الأنصّل مع ست (06) نسخة). 6- يتولى رئيس الهيكل الإداري الذي ينتهي إليه المترشح تقديم تقرير في الأنشطة التي قام بها المترشح خلال السنتين الأخيرتين السابقتين لتاريخ ختم الترشيح للمناظرة، بالاعتماد على العناصر المشار إليها أعلاه. ويختم التقرير بتقييم عام لأنشطة المترشح ومردوده. ويسند له عددا يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20). مطلب ترشيح باسم السيد رئيس مجلس نواب الشعب عن طريق التسلسل الإداري مصحوبا بالوثائق التالية: 1- قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه. 2- نسخة مطابقة للأصل من قرار انتداب المترشح. 3- نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية. 4- نسخة مطابقة للأصل من قرار الترسيم في الرتبة الحالية. 5- نسخة مطابقة للأصل من القرار الضابط لآخر وضعية إدارية للمعني بالأمر. 6- نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية التي تخول للمترشح حق التنقل. 7- نسخ مطابقة للأصل من شهادات المشاركة في المنقبات ودورات التكوين المنظمة من قبل الإدارة منذ التسمية في رتبة كاتب صحفي. 8- نسخ مطابقة للأصل من القرارات المتعلقة بالعقوبات التأديبية المسجلة على المعني بالأمر. 9- العدد التقنيي المسند من قبل الرئيس المباشر والخاص بالمناظرة المفتوحة يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) ويعبر عن أداء المترشح للمهام المنوطة بهيئته وانضباطه في أدائه لعمله (طبقا لأنموذج المطبوعة المصاحبة). رئيس الهيئة العامة للمصالح المشتركة هشام صميحة	المحللون الرؤساء المترسمون في رتبهم والمتوفر فيهم شروط خمس (5) سنوات على الأقل أقدمية في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات.	30 ديسمبر 2025 و الأيام الموالية	01 ديسمبر 2025	خطّة (01) واحدة	محلّ عام
مطلب ترشيح باسم السيد رئيس مجلس نواب الشعب عن طريق التسلسل الإداري مصحوبا بالوثائق التالية: 1- قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه. 2- نسخة مطابقة للأصل من قرار انتداب المترشح. 3- نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية. 4- نسخة مطابقة للأصل من قرار الترسيم في الرتبة الحالية. 5- نسخة مطابقة للأصل من القرار الضابط لآخر وضعية إدارية للمعني بالأمر. 6- نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية التي تخول للمترشح حق التنقل. 7- نسخ مطابقة للأصل من شهادات المشاركة في المنقبات ودورات التكوين المنظمة من قبل الإدارة منذ التسمية في رتبة كاتب صحفي. 8- نسخ مطابقة للأصل من القرارات المتعلقة بالعقوبات التأديبية المسجلة على المعني بالأمر. 9- العدد التقنيي المسند من قبل الرئيس المباشر والخاص بالمناظرة المفتوحة يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) ويعبر عن أداء المترشح للمهام المنوطة بهيئته وانضباطه في أدائه لعمله (طبقا لأنموذج المطبوعة المصاحبة). رئيس الهيئة العامة للمصالح المشتركة هشام صميحة	الكتبة الصحفيون المترسمون في رتبهم والمتوفر فيهم شروط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات.	30 ديسمبر 2025 و الأيام الموالية	01 ديسمبر 2025	خطّة (01) واحدة	مستشار صحفي

2- نسخة من الشهادة العلمية. 3- نسخ من شهادات أو وثائق تثبت المشاركة في الدورات التكوينية التي تم تنظيمها أو الترخيص فيها من قبل الإدارة خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات. 4- نسخ من شهادات أو وثائق تثبت القيام بمهام تدريبات أو تأهيل دورات تكوينية تم تنظيمها أو الترخيص فيها من قبل الإدارة خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات. 5- نسخ من بحوث أو منشورات في مواضيع ذات صلة بمجال النشاط تم نشرها في شكل كتيب أو في شكل مقالات ضمن دوريات أو مجلات علمية خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات. (سبع (07) نسخ) 6- نسخة مطابقة للأصل من شهادة تثبت متابعة المترشح لتكوين أساسي بمدارس التكوين المصادق عليها من قبل الإدارة والتي تخول التنقل في الأقدمية وفقا لأحكام الفصل 8 من الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالمسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية. وتتولى الإدارة استكمال ملفات المترشحين بالوثائق التالية: - نسخة من قرار الانتداب. - نسخة من القرار المتعلق بتسمية المترشح في الرتبة الحالية. - نسخة من قرار الترسيم في الرتبة الحالية. - قائمة في الخدمات. - نسخة من قرارات العقوبات التأديبية للخمسة سنوات الأخيرة إن وجدت أو شهادة تثبت خلو الملف الإداري للمترشح من أي عقوبة تأديبية. - نسخة من قرار آخر نسبية في حصة وظيفية. - عدد تقييبي يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) يستنده الرئيس المباشر للمترشح بالاعتماد على: - تقييم كفاءات العون وفقا لبطاقة وصف الخطه التي يشغلها. - تقييم الأعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات. طبقا لأنموذج المطبوعة المصاحبة).	المنصوص عليها بالفصل 8 من الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالمسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بالنسبة لخبرتي مراحل التكوين الأساسي بمدارس التكوين المصادق عليها من قبل الإدارة عند الاقتضاء. وتحتسب مدة التنقل ضمن الأقدمية في الرتبة عند الترشح للترقية إلى رتبة متصرف رئيس ما لم يتم تفعيل ذلك التنقل للترقية إلى رتبة أخرى لمرة واحدة طيلة الحياة المهنية				
---	--	--	--	--	--

ملاحظات:

- 1) يتم سحب مطلب الترشيح، وعند الإقتضاء، الأنموذج من مطبوعة إسناد العدد التقييبي للمترشح من موقع الواب الخاص بمجلس نواب الشعب. (www.arp.mn)
- 2) تسجيل وجوبا مطالب الترشيح بمكتب الضبط المركزي بمجلس نواب الشعب ويرفض كل مطلب ترشح يصل بعد تاريخ ختم الترشيحات.

2025 أكتوبر 20

رئيس الهيئة العامة للمصالح المشتركة

هشام صميحة



باردو في

إلى

عناية السيد رئيس مجلس نواب الشعب

تحت إشراف

السيد:

الموضوع: مطلب مشاركة في المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة بعنوان سنة 2025.

الإسم واللقب:

المعرف الوحيد:

الرتبة الحالية:

الخطّة الوظيفية:

التعيين:

المستوى التعليمي/ الشهادة العلمية:

أتقدم بمطلي هذا قصد الترشح للمشاركة في المناظرة الداخلية بالملفات للترقية

إلى رتبة

إمضاء المترشح

إمضاء وختم الرئيس المباشر

(الإسم واللقب)

ملاحظة: ترفق بهذا المطلب وجوبا النسخ المطابقة للأصل من الشهادت العلمية أو التكوينية وعند الإقتضاء من شهادت المعادلة أو الشهادت التكوينية المنظرة بأحد مستويات سلم الوظائف الوطني أو الشهادت المدرسية والنسخ أو النسخ المطابقة للأصل من شهادت المشاركة في الملتقيات أو دورات التكوين المنظمة أو المرخص فيهما من قبل الإدارة حسب الحالة طبقا لما هو منصوص عليه بالبلاغ.

بطاقة إسناد عدد تقييمي خاص بالمرشح
للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة
..... بعنوان سنة 2025

الإسم واللقب:

الرتبة الحالية:

التعيين:

العدد التقييمي: 20/.....	يتولى الرئيس المباشر للمرشح إسناد عدد تقييمي يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهدته وانضباطه وإتقانه في أدائه لعمله.
-----------------------------	---

رأي الرئيس المباشر:

.....
.....
.....
.....

إمضاء وختم الرئيس المباشر

(الإسم واللقب)

بطاقة إسناد عدد تقييمي خاص بالمرشح
للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة
..... بعنوان سنة 2025

الإسم واللقب:

الرتبة الحالية:

التعيين:

العدد التقييمي: 20/	يسند الرئيس المباشر للمرشح عددا تقييميا يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) بالاعتماد على: * تقييم كفاءات العون وفقا لبطاقة وصف الخطة التي يشغلها * تقييم الأعمال المنجزة و النتائج المتحصل عليها خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات
----------------------------------	--

رأي الرئيس المباشر:

.....
.....
.....
.....

إمضاء وختم الرئيس المباشر
(الإسم واللقب)

ملاحظة: هذا النموذج من البطاقة يهّم المترشحين للمناظرتين الداخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي متصرف عام ومتصرف رئيس
بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.